القضاء الأوروبي يلغي غرامة قدرها (1.5) مليار يورو ضد شركة غوغل

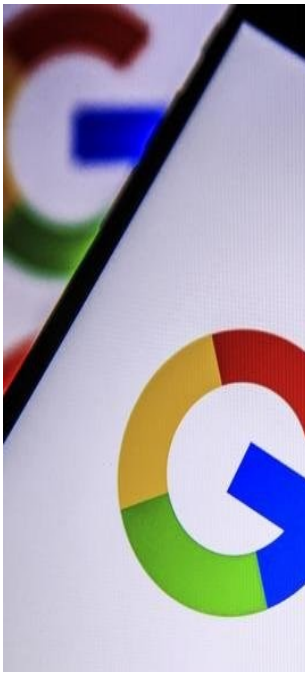

الغى القضاء الأوروبي، اليوم الأربعاء، غرامة قدرها "1.49" مليار يورو فرضتها المفوضية الأوروبية في عام 2019 على شركة "جوجل" بسبب "إساءة استغلال مركزها المهيمن في الإعلان عبر الإنترنت".

ونقل راديو فرنسا الدولي عن المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي، التي تحكم في المرحلة الابتدائية، أنها:"تبطل قرار المفوضية برمته"، معتبرة أن:"السلطة التنفيذية الأوروبية "ارتكبت أخطاء" في تقييمها".

وسيكون لدى المفوضية الأوروبية إمكانية استئناف هذا القرار، بحسب راديو فرنسا الدولي.

وفي وقت سابق أيّدت محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي (أعلى محكمة في أوروبا)، الحكم الصادر بفرض غرامة مكافحة الاحتكار البالغة 4,2 مليار يورو (نحو 6,2 مليار دولار) منذ عام 2017 على شركة جوجل بسبب ممارساتها المناهضة للمنافسة.

وذكرت صحيفة "لوفيجارو" الفرنسية أن:"القضاء الأوروبي أثبت صحة الغرامة التي فرضتها المفوضية الأوروبية على شركة جوجل لإساءة استخدام مركزها المهيمن من خلال تفضيل خدمة مقارنة المنتجات الخاصة بها".

وأضافت الصحيفة أن:"هذه هي ثاني أكبر عقوبة مالية يفرضها الاتحاد الأوروبي على الإطلاق في قضية مكافحة الاحتكار".

وكانت المفوضية الأوروبية قد اتهمت شركة "جوجل" قبل 7 سنوات، باستخدام خدمة التسوق ومقارنة الأسعار الخاصة بها للحصول على ميزة غير عادلة على منافسيها الأوروبيين الأصغر حجما.

ويشار إلى أن:"جوجل أقامت دعوى ضد قرار المفوضية أمام المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي التي أصدرت حكمها لصالح المفوضية في عام 2020، فأقامت الشركة دعوى استئناف أمام أعلى محكمة في الاتحاد الأوروبي".